



قرار المجلس التنفيذي رقم (22) لسنة 2016 م

بشأن فض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل السنوي الحادي عشر للمجالس البلدية في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة بعد الإطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولانحنه الداخلية وتعديلاته

والقانون رقم (2) لسنة 2004م بشأن البلديات في إمارة الشارقة وتعديلاته.

والمرسوم الأميري رقم (4) لسنة 2007م بشأن إنشاء دائرة شؤون البلديات والزراعة في إمارة الشارقة.

وبناء على ما عرضه رئيس دائرة شؤون البلديات والزراعة وموافقة المجلس التنفيذي.

ولما تقتضيه المصلحة العامة

أصدرنا القرار التالي:

مادة (1)

يفض دور الإعتقاد العادي الأول من الفصل السنوي الحادي عشر للمجالس البلدية في إمارة الشارقة يوم الخميس 26 شعبان 1437 هـ الموافق 02 يونيو 2016 م.

مادة (2)

تستمر اللجان العامة في المجالس البلدية بتسيير أعمال المجالس البلدية المعنية فيما بين أدوار الانعقاد

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ أحكامه وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 24 شعبان 1437 هـ

الموافق: 31 مايو 2016 م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي  
ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة  
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة